وعند الزجر فيغضب وربما يشتم ويلعن ويضرب وهذا من اقبح
انواع الغضب ومنشؤه خبث الطبع والقبيح منه ان لا يغضب
مع ايجاد سببه لضعفه او عدم قراره او عدم اشتغاله او انكساره
او لكونه فيغضب ويشتم بلا جاء بجرئة ويلتفت مع علمه
بانه لا فائدة له ولا شعور ولا تأدب ومن يغضب على فعل
نفسه كالعثار وعدم اشتغاله فيضرب نفسه
ويلطمه ويجرحه بخلاف من يغضب على نفسه لعصيانه الله تعالى
او لكسله او تركه بعض النوافل فيحمل عليها امورا شاقة
وربما يحلف او ينذر وهذا حسن ونحوه دينية والقبيح
من هذا كله من يغضب على الشيء يجزع او امره وسواه او مع
السؤال في سنة وكثيرا ما يقع هذا بعد الغضب على غيره ومن مثله
نحوه له هذا امر الله او نهيه او سنة نبيه فلذا قال دم
الغضب بعد الايمان فنعوذ بالله تعالى من شرور انفسنا
ومنه الغدر وهو نقض العهد والميثاق بلا ايذان وهو الحادي
والعشرون من آفات القلب م عن الخدري رضي الله عنه قال الكل غادر
لواء عند استه يرفع له بقدر غدره وهو حرام وضده
واجب وهو حفظ العهد وعند الحاجة الى نقضه وجب

وجب ايذانه ومنه الخيانة وهو الثاني والعشرون
وهو ايضا حرام وضده وهو الامانة واجب حم طط
حب عن انس رضي الله عنه انه قال قلما خطبنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم الا قال لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له
ويجري الامانة والخيانة في القول ايضا م عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال المستشار مؤتمن ومن افتى
بغير علم كان اثمه على من افتاه ومن اشار على اخيه بامر يعلم
ان الرشد في غيره فقد خانه ومنه خلف الوعد وهو
الثالث والعشرون وضده انجاز الوعد والوفاء به قال
الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا
عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون م عن ابي هريرة انه قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم آية المنافق ثلث وان صام
وصلى وزعم انه مسلم اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا
ائتمن خان خ م عن ابن عمرو بن العاص انه قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اربع من كن فيه كان منافقا
خالصا ومن كانت فيه خصلة منها كانت فيه خصلة من
النفاق حتى يدعها اذا ائتمن خان واذا حدث كذب

هو الذي طلب منه المشورة في امور ٦٠

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)